الموسم

مجلة فصلية مصورة تعنى بالآثار والتراث

مجلة الموسم (العدد 14) – 1993 – 1413

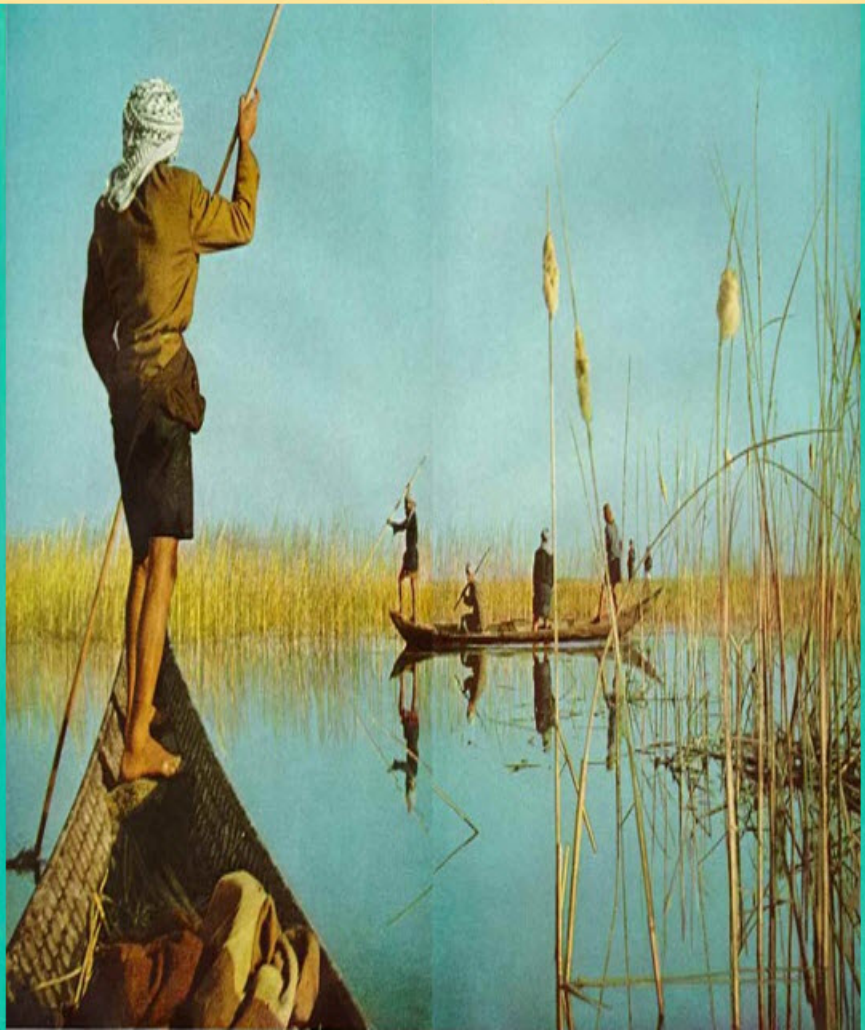

مجلة فصلية محكمة تعنى بالآثار والتراث

صاحبها ورئيس تحريرها

محمد سعيد الطريحي

Shiabooks.net

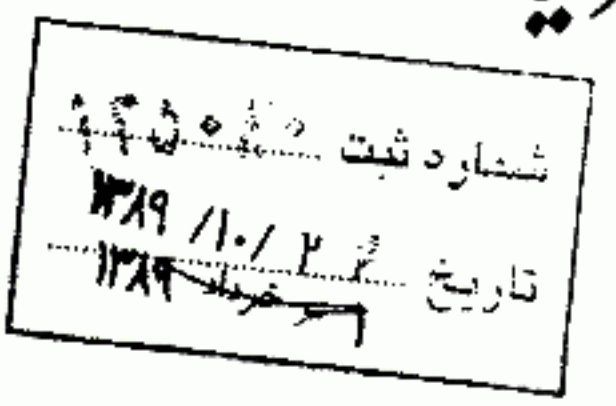

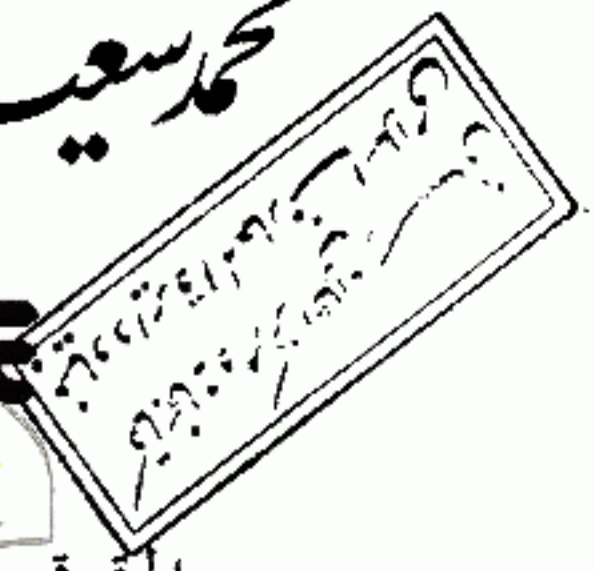

جميع الحقوق محفوظة ومسجلة

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

ترسل جميع المراسلات والطلبات بإسم صاحب المجلة الى :

المركز الوثائقي لتراث اهل البيت عليهم السلام

اكاديمية الكوفة

هولندا

AL KUFA HOUSE POST BUS 1113
3260 AC OUD - BEIJRLAND
HOLLAND

الاشتراك السنوي للأفراد ٥٠ $ وللمؤسسات ١٠٠ $.

مهام الفقيه في الدولة الحديثة

● مصطفى مرتضى القزويني
(لندن)

نحن نعتقد أن الحكومة والأمر لله تعالى : «إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض . . . . ألا لهُ الخلق والأمر»(الاعراف/٥٤) .

فلا يوجد هنالك إنفصال بين الخلق والأمر أي التكوين والتشريع ، فالذي خلق هو الذي يُشرّع «إن الحكم إلا لله»(يوسف/٤٠) .

وهنا نستطيع أن نقول ، أن أول من طرح وأوجد فكرة الحكومة الأسلامية اي تطبيق القوانين الإلهية هو الله تعالى ، ونهى نهياً باتاً عن إتباع القوانين الوضعية ـ اي قوانين غير الله تعالى .

«وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولاتتبع اهواءهم ، وحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك»(المائدة/٤٩) .

ثم بعد ذلك نعتقد أن هنالك اشخاصاً معينين من قبل الله تعالى لتولي هذه المهام والمناصب نيابة عنه :

«إنما وليكم الله ، ورسوله ، والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون»(المائدة/٥٥) .

وهذا ما يؤكد أن الحكومة وتولي شؤون الناس تتطلب نوعاً معيناً من الأفراد تتوفر فيهم صفة الاختصاص ، وإلاّ لكان الأمر ينحسم بالشورى والانتخابات ورأي الأكثرية وولاية هؤلاء ولاية تشريعية عرضية لا ذاتية . فالحكومة اذاً تعني الاختصاص ، الأختصاص لا يتوقف على الامور التشريعية والدينية والأخروية ، بل كل ما من شأنه أن ينظم امور الناس في الحياة وينظم امور معاشهم وحياتهم يتطلب الاختصاص والخبرة والدراية التامة .

وعندما نعتقد بأن أئمة أهل البيت (ع) هم أولى الناس بالأمامة ومنصب الخلافة فلأنهم مختصين بهذا الحقل وقد أختارهم الله تعالى وعينهم لأختصاصهم وقدرتهم وكفاءتهم في تولي شؤون الرعية والدولة في جميع جوانبهم وابعادهم . ونحن نرفض ولاية غيرهم لانهم غير معنيين من قبل الله تعالى وغير مختصين بهذه الشؤون الآنفة الذكر .

وليست مسألة الأختصاص مقصورة على زماننا هذا ، بل كانت الهم الشاغل لجميع الأمم والبشرية منذ أن خلقها الله تعالى ، وقد ركز القرآن الكريم في بعض آياته على هذا المعنى فمثلاً في قصة يوسف النبي (ع) قال محاوراً عزيز مصر : «**قال اجعلني على خزائن الأرض ، إني حفيظ عليهم**[1]»

١ ـ يوسف/٥٥ .

فالعليم هنا تعني الأختصاص ، الخبرة ، الدراية ، لذلك نجح يوسف (ع) في وضع الخطة الاقتصادية الساعية التي انقذت مصر من المجاعة وأصبحت تعرف فيما بعد عن الاقتصاديين Buffer stocks أما الاحاديث في ذلك فهي كثيرة ، لا نريد أن نثقل هذا المختصر بها وأكتفي بذكر أهمها ، فعن رسول الله ﷺ) انه قال : (**من وليَّ من أمور الناسِ شيئاً و وَلى عليهم أحداً محاباة أو لقرابة وهو يعلم ان فيهم من هو أصلح منه فليتبوء مقعده من النار**) .

ومن حديث لعلي بن ابي طالب (ع) يقول فيه : **طوبى لمن قَصَر همّته على ما يعنيه**[٢])وفي حديث آخر له (ع) : **اقصر رأيك على ما يعنيك**[٣] وعن الامام موسى الكاظم (ع) : **من حسن أسلام المرء ترك ما لايعنيه**[٤] .

اذاً هنالك نهي صريح وواضح بل أكثر من ذلك هنالك تحريم و وعيد لمن يتعدى حدوده وصلاحيته واختصاصه ، ويذهب بعض الفقهاء الى وجوب التصدي للمختص للمهمات التي تعرض عليه و تناط به ، لأن انسحاب المختص والخبير من ساحة العمل تعني أن ميزان الكفاءة سيختل واذا اختل ميزان الكفاءة فان ذلك سيؤدي الى إنهيار الدولة وشل حركتها وطاقتها وتقدمها .

وبعد أن عرفنا ـ بإيجاز ـ أن التنفيذ والادارة تحتاج الى الاختصاص والخبرة ، نأتي الى الفقيه نفسه والمؤسسات الدينية التي تستمد شرعيتها منه فنتسائل : هل يختص الفقيه بشؤون الدولة الحديثة والمجتمع المدني وهل تمليك الكفاءة التامة ـ بكونه فقيهاً مختصاً بالشريعة ـ على ادارة الدولة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً ؟ . وهل يحتم الشارع المقدس أن يكون التنفيذ منوطاً بالفقيه والفقيه وحده ؟ .

للأجابة على الشق الأول للسؤال نقول : لقد سطّر فقهاء الشيعة الأمامية مادة ثرية في الفقه السياسي والتي تتضمن قضايا الحكم الأدارة والعلاقات وما الى ذلك ، واثبتوا بذلك مقدرةً فذّةً على التنظير ، رغم أن البعض يأخذ عليها (المادة) النأي عن الواقع الفعلي العملي للمجتمع والشروط المعُاشة والتطورات الحاصلة . أننا نعلم هنالك فرق كبير و واضح بين الممارسة والتنفيذ من جهة وما يتطلبانه من جهد واختصاص وتمحيض وبين التنظير و رسم الحدود وتعيين الواجبات للأفراد والجماعات من جهة أخرى وبعبارة أخرى هنالك فرق بين أن يقحم الفقيه نفسه في الامور التنفيذية التي تتعدى اختصاصاته وبين ان يوطد ويحدد لرجال الدولة امورهم وشؤونهم وقضاياهم .

ثم إن الأمر قد يتعدى ذلك وقد يضع قضية التنظير السياسي للفقيه موضوع المساءلة ايضاً ، فالفقيه الذي يعيش بمعزلٍ عن متطلبات الحياة السياسية وأبعادها ومداخليها و تشعباتها ولعبها السياسية ، ويقضي جلّ حياته بعيداً عن ادوات التنظير السياسي لا يستطيع أن يبدي رأياً في الموضوع . فمجرد الاستماع مثلاً ـ الى نشرات الأخبار والتقارير السياسية لا تصنع من الانسان فقيهاً أو منظراً في الشؤون السياسية ـ الاقتصادية ، بل يتطلب ذلك الدراسة الشاملة ، الخبرة الكافية والممارسة الطويلة ، ثم إن تشعبات علم الفقه وفروعه ومشاغل الفقيه واهتمامه بأمور المسلمين الدينية والثقافية والاجتماعية تحد كثيراً من فهمه واستعابه لمشاكل السلطة ومتطلباتها فضلاً عن التدخل فيها و ممارستها . لذلك فهي

---

٢ ـ غرر الحكم ص٣١١ رقم ٢١ ـ ٦ .
٣ ـ نهج البلاغة الكتاب ٦٩ .
٤ ـ تحف العقول ص٢٩١ .

تبحث عن مختص ومن هنا نرى أن في القرآن الكريم نوعان من التوصيات السياسية في الحكم والادارة : احدها يدعو الى التخصص بفرض الاجتهاد السياسي فلم يحدد القرآن الكريم منهجاً سياسياً معيّناً . ولم يرسم دستوراً محدداً ، بل فتح الباب على مصراعيه في سبيل الأختصاص السياسيّ والأخذ بالعلوم واستنباط المناهج والأحكام من الظروف المتغيرة دون تكبيل بمنهج واحد ، وهذا كله يعتمدُ على الدراسة والخبرة والاختصاص الذي لم يتوقف على فئة معينة ، بل هو متروك لمن توفرت فيه الشروط بشرط ان لا يحيد عن منهج السماء .

وثانياً ـ اكتفى القرآن الكريم في مجال الأدارة والحكم والسياسة بإصدار توصيات وإرشادات لها صفة الأزلية وعدم التغير عبر العصور وهذه من الثوابت التي لا تمت الى التنظير الفقهي السياسي إلا بشيء يسير . ومنها مثلاً :

١ ـ حقوق الإنسان : وفي طبيعتها حرية الفرد وكرامته : ولقد كرّمنا بني آدم .

٢ ـ العدالة الأجتماعية :

أ ـ الثروة : كي لايكون دولةً بين الأغنياء منكم والذين يكنزون الذهب والفضة . . يسألونك ماذا ينفقون ، قل العفو . .

ب ـ مسألة الضمان الاجتماعية .

٣ ـ الشورى : وما أنت عليهم بجبار . .

إنما انت مذكر لست عليهم بمسيطر . .

وأمرهم شورى بينهم . .

اذاً هنالك ثوابت معروفة لا تتغير ولا تتبدل ، وهنالك متغيرات تتبع الظروف والظروف «موضوعات» ليست من اختصاص الفقيه بل يختص الفقيه بإصدار أحكام الشريعة عندما تتوضح لهُ تلك «الموضوعات» وهذا الشيء لا ينافي إيماننا بأن بعض الفقهاء يصدق عليهم صفة المختصين بالموضوعات ، فكما أن علم الفقه والأصول والشريعة الأسلامية يصور علمه ليست حكراً على طائفةٍ معينة فإن العلوم الأخرى ومجالات الاختصاص فيها ليست ايضاً حكراً على اشخاص معينين ولقد شهدنا في تاريخنا القديم والمعاصر من جمع بين اختصاص الفقه والأصول مثلاً والعلوم السياسية أو الأقتصادية واستطاع ان يجتهد في المجالين .

ودعونا الآن نتحدث بلغة الواقع الذي نشاهده ونَمر به لكي نصل الى النتيجة المطلوبة .

إنني اعتقد أن سبب تأخر المسلمين يتلخص بكلمة واحدة «وهو الابتعاد عن كتاب الله تعالى» . لكن تطبيق كتاب الله يحتاج الى مدخل صحيح و واقعي ، فالبيوت تدخل من أبوابها والأبواب هنا هي الأختصاص ، فمن يريد أن يواكب بقية الأمم المتقدمة ويواكب تطور العصر بابعاده واساليبه المختلفة عليه أن يجد مدخلاً صحيحاً اليها وأن يتبنى الفكرة الصحيحة القائمة على الواقع والاتزان ، والتي تحظى بقبول العقلاء . علينا ان نعترف بأن المأزق الذي نحن لا يمكن الخروج منه بالفوضى وأن لكل مشكلة من مشاكلنا علاجها الخاص الذي يجب ان تشخّص فيه الحدود والمسؤوليات .

المشكلة والعلاج .

المشاكل التي يعاني منها المسلمون تتلخص فيما يلي :

١ ـ الظلم والاضطهاد وانعدام الديمقراطية .
٢ ـ التخلف الثقافي والأمية .
٣ ـ المرض .
٤ ـ ارتفاع عدد السكان غير المتكافىء مع معدل النمو الأقتصادي البطيء جداً .
٥ ـ التدهور الأقتصادي المتمثل في الفقر والمجاعة والبطالة .

لذلك نحتاج الى :

١ ـ خبراء في مجال التنمية الأقتصادية والتطوير : فأصلاح الأوضاع الاقتصادية ليس بالأمر الهين أو البسيط الذي كانت عليه مثلاً ـ في عهد الامام أمير المؤمنين (ع) في الكوفة ، حيث كانت الأموال تجبى الى بيت المال وتجتمع هناك ثم توزع من بيت المال ويعم الرفاه الدولة والشعب ، وينصرف الحاكم الأعلى الى بيته مرتاح الضمير .

فالاقتصاد اليوم مدارس ونظريات وأراء متنافسة ولهُ شعبه وأقسامه وهنالك العوامل المتداخلة والمتشابكة والمؤثرة في البناء الأقتصادي وهنالك المجالات المتعددة التي يبحثها الاقتصاديون كالنمو الاقتصادي والتضخم والبطالة والميزان التجاري وآلية الصف ، ثم العلاقة بين كل واحد من هذه العوامل والآخر ولربما يقضي الأنسان دهراً من عمره ليخرج بنظرية واحدة تحتمل البطلان أو الصحة .

٢ ـ خبراء في مجال التنمية الزراعية والطاقة .
٣ ـ خبراء في التربية والقانون والجريمة .
٤ ـ خبراء في السياسة الخارجية والعلاقات الدولية .
٥ ـ خبراء في مجالات الدفاع والجيش .
٦ ـ خبراء في مجال الصحة .
٧ ـ خبراء في مجال التعليم .

فالى أي حد يستطيع الفقيه المتخصص لدراسة الفقه والاصول وبعض العلوم الأخرى كالفلسفة ، والتفسير ولأدب ان يُدلّي برأيه في هذه المجالات ؟ . .

١ ـ إن قلنا بالولاية التامة للفقهاء ، فهذا يعني القبول التام غير المشروط بأراءهم وتعليماتهم ولربما وافقت اجتهاداتهم ، لكنها تخالف ـ من المصلحة العامة .

٢ ـ إن قلنا أن الفقيه يتمثل دوره هنا بالاستشارة بالمستشار يحتاج الى الخبرة والأختصاص . فهو اذاً بحاجة الى أن يكون خبيراً في هذه المجالات وهو محل النزاع .

٣ ـ ليس لدينا إلاّ أن نقول ان دور الفقيه هنا هو المحافظة على قوانين الأسلام وعدم تعارض قوانين الدولة مع قوانين الأسلام ، ويجب ان أعيدُ الى الأذهان هنا ، ان في الأسلام ثوابت ومتغيرات والمتغيرات احكامها تابعة للمواضيع وفي تشخيص المواضيع يحتاج الفقيه الى ذوي الخبرة والفن والاختصاص لأدارتها والأشراف عليها ولا يستطيع فقيه عصر الغيبة ان يلمّ بكل هذه الاختصاصات حتى تكون له اليد العليا في شؤون الدولة ، وهذا يقودنا الى القول بأن دور الفقيه في هذا الزمان يقتصر على تصحيح مسيرة الدولة وأن يكون موجهاً ومستشاراً لها فيما يخص قضايا الشريعة الأسلامية . ثم يتفرغ بعد ذلك الى هموم الامة ومشاكلها ومنها الأصلاح والقضاء والأرشاد والهداية والأفتاء .